طابع الشهيد

الهيئة العامة للرعاية الصحية

كراسة الشروط والمواصفات للممارسة العامة

لتلقي تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة

لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الاقصر

والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥_٢٠٢٦

جلسة يوم الموافق / /

الساعة الثانية عشر ظهرا

ثمن الكراسة: ٥٠٠٠,٠٠ جنيها فقط لا غير

(خمسة الاف جنيها لا غير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة

بيانات مقدم العطاء

- اسم الجهة مقدمة العطاء: .....
- الاسم التجارى لها: .....
- الكيان القانونى (شركة اشخاص - توصية بسيطة - .....): .....
- نشاط الجهة مقدمة العطاء: .....
- رأس المال: .....
- العنوان: .....
- رقم التليفون: .....
- رقم الفاكس: .....
- رقم السجل التجارى: .....
- جهة وتاريخ السجل التجارى: .....
- جهة ورقم البطاقة الضريبية: .....
- أسم المأمورية التابع لها: .....

القانونى | التعاقدات | المالى | يعتمد،،،

الشروط العامة

للتعاقد علي تلقي تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الاقصر والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

- **التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة**

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة.

- كما يسري بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أياً منهما.

- **حماية المنافسة**

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لاعمال شئونه بالإضافة إلى إستبعاد العطاء ومصادرة التامين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها وأثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، وبين صاحب العطاء ،أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم ،أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلى أيا من الآتي:

١- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
٢- اقتسام الأسواق، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية.
٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة ويشترط في قيام التنسيق بعدة أمور منها على الأخص:
(أ) تقديم عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
(ب) الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي علية سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الادارية المتقدم لها أو ساحبة الطرح.
(ج) الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية.
(د) الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات.

القانوني | التعاقدات | المالي | يعتمد،،،
رئيسة الهيئة | مدير إدارة التعاقدات

- **المساواة والشفافية**

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة، وإفساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للاشتراطات التي تحدد مسبقا بمستندات الطرح، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما ارفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح.

- **الممارسات الفاسدة**

- على أصحاب العطاءات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد، واتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة، هدية، سلفه أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية.

- ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية:

١- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية.

٢- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة.

٣- وجود تصرف الإضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على سير إجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ أو تهديد أي طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق.

- **حظر الاشتراك في العملية**

يحظر الاشتراك على كلا من "

- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قرار بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو هي جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانوني لأي من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يكن قد رد إليه اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح أو الجهات الخاضعة لإشرافها.

القانوني | التعاقدات | المالي | يعتمد...

١- تخضع الممارسة العامة

- لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.

٢- توافر الاعتماد المالي

- تم توفير الاعتمادات المالية المخصصة للعملية محل الطرح لدي فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر

٣- مكان وتوقيت تسليم العطاء

- تسلم العطاءات بفرع الهيئة بمحافظة الأقصر إدارة التعاقدات بالعنوان الاقصر أمام المحطة حتى تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً من اليوم المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية والمحدد لها يوم ——— الموافق / / ٢٠ إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت لأي ادعاء من صاحب العطاء بخصوص خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٤- مدة سريان العطاء

- مدة سريان العطاء (٩٠) يوماً من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية، ويبقي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة فرع الهيئة بمحافظة الأقصر وحتي نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أي شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فض المظاريف الفنية، فإذا تعذر ذلك يقوم مدير إدارة التعاقدات بطلب قبول مد صلاحية سريان العطاء الى المدة اللازمة على أنه في حال عدم ذكر المدة المحددة لسريان العطاء بالعرض المقدم يعتبر العطاء ساريا الى ان يتم البت فيه.

٥- يجب تسلسل العطاء المقدم من الشركة طبقاً للتسلسل المدون بكراسة الشروط والمواصفات.

٦- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الموضوعة أو إجراء تعديل فيها مهما كان نوعه.

- وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتثبت في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.

٧- يقدم العطاء داخل مظروفين أحدهما فني والاخر مالي ويكون محتوى كل مظروف على النحو التالي:

يعتمد،،

المالي

التعاقدات

القانوني

إدارة التعاقدات

رئاسة الهيئة

المظروف الفني

أولا، يرفق بالمظروف الفني ما يفيد سداد التأمين الابتدائي بمبلغ وقدره ٢٥٠٠٠٠٠,٠٠ جنيهاً (فقط وقدره اثنان مليون وخمسمائة الف جنيهاً لا غير) وذلك عن طريق الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط من الشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد وساري لمدة أربعة أشهر على الأقل من تاريخ جلسة فتح المظاريف المذكورة بعاليه وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر مبلغ الضمان الوارد به بالكامل عند الطلب ودون الالتفات إلى أية معارضة من مقدم العطاء ولا يلتفت إلى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائي - أو خصماً من مستحقاته ومدي صلاحيتها للصرف من عمليات أخري لدي الفرع وفي تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية.

ثانياً، يقدم العرض من أصل + صورتين.

ثالثاً، تقدم كراسة الشروط والمواصفات بعد ختمها بختم الشركة بما يفيد الإطلاع عليها والموافقة بالالتزام على ما جاء بها من شروط.

رابعاً، يقدم مشروع العقد المرفق بكراسة الشروط والمواصفات بعد ختمه بختم الشركة بما يفيد الإطلاع عليه والموافقة على ما جاء به من شروط وتسليمه مع العطاء.

خامساً، صورة من السجل التجاري أو الصناعي ساري.

سادساً، البطاقة الضريبية وملحقاتها سارية، موضحاً بها أخر إقرار ضريبي لنفس العام.

سابعاً، بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً "صورة من عقد التأسيس".

ثامناً، صورة من شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة.

تاسعاً، الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة.

عاشراً، صورة من التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية.

القانوني	التعاقدات	أمثالي	يعتمد،،

الحادي عشر: سابقة أعمال مماثلة مدعمة بالمستندات الدالة على ذلك.

الثاني عشر: طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتنفيذ ومدته.

الثالث عشر: ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات (ملصق بها طابع الشهيد).

الرابع عشر: اسم البنك أو البنوك التي تتعامل معها الشركة والذي يتم التحويل عليه أمر الدفع.

الخامس عشر: تختم كل ورقة من الاوراق المقدمة من خاتم الشركة المعتمد.

السادس عشر: يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفني.

السابع عشر: على مقدم العطاء الالتزام بأن يقدم اصول المستندات والأوراق المشار إليها بعاليه متى طلب منه ذلك.

الثامن عشر: على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات الذي يطلبها الفرع، ويراعي ألا يحتوي المظروف الفني علي أية أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك.

التاسع عشر: تقدم العطاءات باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد- ويعتبر النص العربي هو المعمول به في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

القانوني | التعاقدات | المالي | يعتمد،،،

المظروف المالي

أولاً: يقدم العرض من أصل + صورتين.

ثانياً: يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف المالي.

ثالثاً: على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي وضعها داخل المظروف المالي:

[أ]- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل فئة وبند بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة، على أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء.

- يجب ان يكون السعر الاساسي شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات عدا ضريبة القيمة المضافة ١٤٪ حيث أن الهيئة العامة للرعاية الصحية معفاه من ضريبة القيمة المضافة بموجب المادة (٥١) من القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨.

- ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الاسعار بالعملة الأجنبية وتتم معادلتها بالعملة المصرية بالسعر المعلن في تاريخ فتح المظاريف.

[ب]- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً والتوقيع بجانبه.

[ج]- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر الوحدة أو قيمة الخدمة بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في الممارسة العامة بالنسبة إلى هذا البند أو الخدمة أما في مقاولات الأعمال فللجهة الإدارية مع الاحتفاظ بالحق في استبعاد العطاء أن تضع للبند الذي سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أبيت عليه الممارسة العامة فيعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة في ذلك.

القانوني | التعاقدات | المالي | يعتمد،،،

أ- المئات التى حددها مقدم العطاء بجدول المئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التى يتحكبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام وتنفيذ جميع الأعمال للجهة الإدارية طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه المئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

- وفي جميع الأحوال لا يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

رابعاً: تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وكشوف الأسعار جزء لا يتجزأ من العطاء وترفق مع العطاءات بعد توقيعها من مقدم العطاء وختمها بخاتم الشركة.

خامساً: لرئيس لجنة البت تكليف أثنين من أعضاء اللجنة لمراجعة العروض المالية بعد تفريغها مراجعة حسابية تفصيلية والتوقيع عليها بما يفيد هذه المراجعة، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر العطاء، واذا تبين من المراجعة وجود أخطاء حسابية فيجب تصحيحها وفقا لأي من الحالات الآتية:

١- اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة.

٢- اختلاف بين السعر المبين بالتفقيط وبين السعر المبين بالأرقام على السعر المبين بالتفقيط.

٣- تقديم أكثر من نسخة للعطاء طبقا للكراسة وتبين وجود اختلاف في السعر بين النسخ المقدمة يعول على ما جاء بالنسخة الأصلية.

٨- القوانين واللوائح المنظمة الممارسة العامة

- تخضع هذه الممارسة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية منه بدون مقابل ومن أدني مسئولية علي الهيئة العامة للرعاية الصحية / الفرع / المستشفى من خلال البوابة التعاقدات الحكومية (EG.WWW.ETENDERS.GOV).

- كما يسري بشأن التعاقدات كافة اللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع الممارسة العامة فيما لا يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد وطبقا لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

القانوني — التعاقدات — المالي — يعتمد،،،

- يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض من الشركة وأن يكون له كافة الصلاحيات.

٩- الإيضاحات

- يحق لأصحاب العطاءات الذين قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي إيضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر على العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة بحد أقصي ١٠ أيام قبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية والموضح بمستندات الطرح وعلى إدارة التعاقدات الرد قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن (٧) أيام.

١٠- المعاينة النافية للجهالة

- يجب على من قام بشراء كراسة الشروط معاينة محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة وأن يتحقق بنفسه وتحت مسئوليته من كافة البيانات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، ويعتبر تقدمه للعملية إقراراً منه بالاطلاع على محل الطرح ومعاينته المعاينة التامة النافية للجهالة وليس له حق الاعتراض حاليا أو مستقبلا.

١١- المراسلات اثناء إجراءات الممارسة العامة

- تكون جميع المخاطبات والاخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالممارسة العامة مكتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لإدارة التعاقدات بالجهة التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية بالفرع أو ارسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس رقم ..... خلال التعاقد والتنفيذ يجب أن تكون كافة المخاطبات أو المراسلات المتبادلة من والي الجهة المستفيدة والمتعاملين والمتعاقدين معها وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقاً على أن تكون صادرة من الأشخاص المخول لهم بذلك بين الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها إيما بإيصال مودع بالتسليم، أو ارسالها بالبريد السريع، أو الفاكس.

١٢- التزامات الشركة والتقييم الفني للعطاءات:

- يجب أن تتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لدى الشركة بما يتناسب مع طبيعة موضوع التعاقد وتقديم المستندات الدالة على ذلك.
- في حالة وجود شرط "تقديم كتالوجات" في الشروط الخاصة الواردة بهذه الكراسة يلتزم مقدم العطاء بتقديم كتالوجات.

يعتمد،،،

القانوني	التعاقدات	المالي

- يعد العطاء المقدم عن الخدمات التي تقوم بها جهات مصرية أقل سعراً اذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه (١٥٪) من قيمة أقل عطاء اجنبي.

١٣- التأمين الابتدائي

- إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يصبح التأمين الابتدائي المودع حقاً لدى فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر دون الحاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استدانة من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى جهة أخرى تابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية لصاحب العطاء المذكور.

- يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة فرع الهيئة بمحافظة الأقصر وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة.

- عند انقضاء مدة سريان العطاء يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي بطلب يقدم لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول فإن لم يطلب ذلك أعتبر العطاء قابلاً للاستمرار والارتباط إلى أن يصل للفرع طلب منه لسحب التأمين الابتدائي وعدوله عن عطائه.

١٤- الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الطرح.

١٥- الغاء الممارسة العامة وتعديل الشروط والمواصفات

- يحق لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر في أي وقت – وفقاً لمقتضيات الصالح العام والمصلحة العامة - إلغاء الممارسة العامة أو التنازل عن بعض البنود الواردة فيها أو كمياتها أو حجمها بعد موافقة السلطة المختصة دون أن يكون لمقدم العطاء حق الاعتراض على ذلك أو المطالبة بأية تعويض.

- يكون الإلغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بناءً على توصية لجنة البت أو الممارسة العامة إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات ويجوز الإلغاء في أي من الحالات الاتية:

[أ]- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاء المستبعدة الا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسبا للقيمة التقديرية.

[ب]- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.

القانوني	التعاقدات	المالي	يعتمد،،
رئاسة الهيئة			إدارة التعاقدات

[ج]- إذا كان قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ما لم تبين دراسة لجنة الممارسة العامة عدم الجدوى من إعادة الطرح والاثار المترتبة عليه.

- ويكون الإلغاء في الحالات المنصوص عليها بالفقرة الثالثة من هذه المادة بقرار مسبب من السلطة المختصة بناء على توصية لجنة الممارسة العامة ويجب أن يشمل القرار على الأسباب التي بني عليها ويخطر مقدمي العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال.

١٦- الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز

- يقوم فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر بعد اعتماد السلطة المختصة بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقي أصحاب العطاءات المقبولة فنياً باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائي للعملية.

١٧- التأمين النهائي

- في حالة رسو العطاء على أي متقدم وإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول لسداد قيمة التأمين النهائي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي للإخطار وذلك عن طريق الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مشترن بأي قيد أو شرط من الشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد وأن يتعهد المصرف بأن يدفع لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر مبلغ التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله ودون الالتفات إلى أي معارضة من مقدم العطاء أو خصماً من مستحقاته ومدى صلاحيتها للصرف من عمليات أخرى لدى الفرع أو المستشفى.
- كما يجوز أن يكمل التأمين المؤقت (الابتدائي) إلى ما يساوى ٥٪ من إجمالي قيمة العطاء ويحتفظ بهذا التأمين لدى الفرع لحين انتهاء العقد وذلك بدون فوائد.

١٨- عدم سداد التأمين النهائي

- إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي خلال المدة المحددة يكون لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر بعد موافقة السلطة المختصة الحق بموجب أخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول،

يعتمد،،،

القانوني	التعاقدات	المالي	إدارة التعاقدات
رئاسة الهيئة			

أ أ- إلغاء العقد.

أبأ- تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها.

- ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حقها، كما يكون لها ان تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفى حالة عدم كفايتها تلجأ الى خصمها من مستحقاتها لدى أية جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

١٩- مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة

- تلتزم الشركة الراسي عليها الممارسة العامة في تنفيذها في العطاء بتعين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التنسيق وتقديم المستندات المتفق عليها ومتابعة تنفيذ التعاقد الخ.....

٢٠- مدة العقد وتنفيذ العقد

- يحرر العقد بين فرع الهيئة بمحافظة الأقصر والشركة ويبدأ تنفيذ العقد من التاريخ الذي تتسلم فيه الشركة المتعاقدة أمر الاسناد.
- كما يجوز أن يجدد التعاقد لمدة أخرى مماثلة بذات الشروط والمواصفات والاسعار على أن يخطر أحد الطرفين الطرف الاخر كتابياً قبل نهاية العقد بثلاثة أشهر وبعد موافقة السلطة المختصة.
- لجميع الجهات التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية بعد موافقة السلطة المختصة الحق في طلب كميات أو فئات إضافية خلال مدة التعاقد بنفس الشروط والاسعار وفي حدود نسبة (١٥٪) لكل بند، ولا يحق للمتعاقد الرفض أو الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة الواردة بالفقرة وفقاً لاحتياج الجهات التابعة للهيئة العامة للرعاية الصحية.

٢١- مسئولية الشركة عن أعمالها

- تلتزم الشركة بتنفيذ الاعمال المتعاقد عليها في الميعاد أو المواعيد المحددة خالصة جميع المصروفات والرسوم والضرائب طبقاً لأمر الاسناد وطبقاً للمواصفات أو الكتالوجات المعتمدة.

يعتمد،،، | المالي | التعاقدات | القانوني

٢٢- التأخير عن تنفيذ العقد

- يلتزم المتعاقد بالتنفيذ في المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحه مهلة لإتمام تقديم الخدمة دون تحصيل مقابل تأخير منه، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٢٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادته.

٢٣- تقديم الفواتير وطريقة السداد

- يلتزم الفرع والمستشفيات بأن تسدد للشركة مقابل الخدمات المؤداه في أقرب وقت ممكن وبما لا يتجاوز (٢٠) يوما تحسب من تاريخ القبول والاعتماد.

٢٤- رد التأمين النهائي

- يرد التأمين النهائي بعد وفاء المتعاقد بكافة التزاماته العقدية والقانونية مع فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر.

يعتمد،،،

المالي

التعاقدات

القانوني

٢٥- تقديم النزول عن العقد

- لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق.

٢٦- عدم تنفيذ العقد

- يحق للفرع بعد موافقة السلطة المختصة في حالة عدم استجابة الشركة المتعاقد معها بالتنفيذ طبقاً لأمر الاسناد: أن يقوم بالتعاقد على حساب الشركة المتعاقد معها وذلك من خلال شركة أخري وتحميل فروق الأسعار على الشركة المتعاقد معها.

٢٧- مخالفة شروط التعاقد

- يجوز لفرع الهيئة بقرار من السلطة المختصة فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد، إذا أخل بأي شرط جوهري من شروطه.

- يكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة، يعلن للمتعاقد بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين في العقد وذلك عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيزه بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على العنوان المبين بالعقد.

٢٨- فسخ العقد تلقائياً

أ ا- التقدم بأي بيانات أو مستندات غير صحيحة بالذات أو الوساطة وذلك بقرض الغش أو التلاعب.

أب- المخالفة بالتورط في أية ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار ومن ذلك التواطؤ أو منع أية منافسة لأحد مقدمي العطاءات الاخرين أو الاتفاق معهم على أغراض غير مشروعة.

- ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (أ، ب) من سجل الموردين أو المقاولين وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية.

- ويتم بناء على طلب المتعاقد الذي شطب اسمه إعادة قيده في سجل الموردين أو المقاولين إذا انتفى سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية ضده أو بحفظها إدارياً أو بصدور حكم نهائي ببراءته مما نسب إليه، على ان يعرض قرار إعادة القيد على الهيئة العامة للخدمات الحكومية لنشره بطريق النشرات المصلحية.

القانوني — التعاقدات — المالي — يعتمد... — رئاسة الهيئة — إدارة التعاقدات

- وفى جميع حالات فسخ العقد ، وكذا في حالة تنفيذه على حساب المتعاقد ، يصبح التأمين النهائي من حق فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى ، أيا كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

٢٩- القواعد الحاكمة

- يعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ـ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص.
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد ومكملا لأحكامه.
- أي نزاع ينشأ يكون الفصل فيه من اختصاص محاكم مجلس الدولة دون سواها.

القانوني | التعاقدات | المالي | يعتمد

الشروط الخاصة

إقـــرار

أقـــر أنـا مديـر شركـــة / .....

بطاقـة ضريبيـة رقـم / ..... ملف رقـم .....

مأمـوريـــة / .....

وعنـوانـــى / .....

بأننـــى موافـق علـى جميـع الشـروط المذكـوره بالكراســه وملتـزم بهـا قانونيـاً

وماليـاً - وتعتبـر جـزء لا يتجـزأ مـن هـذا العطـاء المقـدم بجلسـه / / ٢٠٢

وهذا اقرار منى بذلك ،،،

نموذج عقد

تلقي تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة

لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر

والجهات التابعة له

للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

الهيئة العامة للرعاية الصحية
EGYPT HEALTHCARE AUTHORITY

صوره طبق الأصل

نموذج عقد تلقي تقديم أعمال خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة
لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له
للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

أنه في يوم ..... الموافق / / ٢٠ تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: الهيئة العامة للرعاية الصحية

ويمثلها السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية

وينوب عنه في التوقيع على هذا العقد السيد الدكتور/ .....

بصفته / مدير فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الاقصر (طرف أول)

بموجب التفويض الصادر عن السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية بالقرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢١

ومقره القانوني: .....

ثانياً: شركة .....

ويمثلها قانوناً السيد / .....

بصفته/ .....

وينوب عنه في التوقيع على هذا العقد السيد/ ..... بصفته/ .....

ومقرها القانوني: ..... (طرف ثاني)

رقم السجل التجاري: ..... / رقم التسجيل الضريبي: .....

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تلقي تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات الفنية المطلوبة والعطاء المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة "السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية" لإجراءات طرح العملية بتاريخ / / ٢٠ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، والدعوة وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / ٢٠ بشأن الممارسة العامة للتعاقد على تلقي تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له لمدة عام للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت في الممارسة العامة بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق / / ٢٠ من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ..... (فقط وقدره ..... جنيهاً لا غير)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ / / ٢٠.

روجع فنياً | روجع مالياً | روجع قانوناً | يعتمد

* ويعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات وكراسة الاشتراطات التي تم التعاقد بناءً عليها والعطاء المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في المناقصة العامة وأمر الاسناد المؤرخ / / ٢٠ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد بتقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وفقاً للشروط والمواصفات الفنية الخاصة والعطاء المقدم وكراسة الاشتراطات المرفقة.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا هو تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وكراسة الاشتراطات ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على ابرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وكراسة الاشتراطات وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل العقد لمدة عام بإجمالي سنوي مبلغ وقدره ..... جنيهاً (فقط وقدره ..... جنيهاً لا غير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة، وشاملة الرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة طبقاً للجدول التالي: -

م	الجهة	الاجمالي الشهري	الاجمالي السنوي
١	فرع الهيئة والوحدات والمراكز والمخازن	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٢	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٣	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٤	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٥	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٦	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً
٧	مستشفي	.....جنيهاً	.....جنيهاً

روجع فنيا | روجع ماليا | روجع قانونا | يعتمد ،،،

كما تلتزم المستشفيات التابعة لفرع الهيئة بمحافظة الأقصر بإصدار أمر الاسناد الخاص بها على حدة طبقاً لكشف الاعداد والتكلفة المرفق بالعقد ويلتزم فرع الهيئة بمحافظة الأقصر بإصدار أمر الاسناد الخاص (بالوحدات والمراكز والمخازن والفرع) بعد موافقة السلطة المختصة طبقاً لكشف الاعداد والتكلفة المرفق بالعقد على أن يقوم الفرع وكذلك مستشفيات فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بسداد المستحقات المالية بموجب هذا التعاقد.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد عليها، تكون مدة تقديم خدمات أعمال النظافة وشئون البيئة لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ محل هذا العقد لمدة عام تبدأ من تاريخ / / ٢٠ وتنتهي في / / ٢٠.

ويجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع وذلك قبل انتهاء مدة العقد بـ ثلاثة أشهر على الأقل.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز أسبوعين من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة الي اخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ..... جنيهاً (..... جنيهاً لا غير) بما يعادل نسبة (٥٪) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك بخطاب ضمان بحساب الطرف الأول ..... بينك ..... فرع ..... او خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية اخرى لدي الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد أو من خلال نظم السداد الالكتروني ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد لفرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر والجهات التابعة له للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ على أن يتم ذلك خلال مدة عام تبدأ من / / ٢٠ وينتهي في / / ٢٠، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وتوفير كافة الأدوات والمهمات والعمالة الفنية المدربة على أعلى مستوى، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بهذا العقد.

البند الثامن

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وافضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء

روجع فنيا روجع ماليا روجع قانونا يعتمد،،،

تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التى سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد ؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التى تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد ؛ أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام ، وفى حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند العاشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها ، وأن تكون معبرة ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً لكراسة الاشتراطات.

البند الحادي عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو أذن مسبق.

وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في بهذا العقد.

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (شهر) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداه فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٢٠) يوماً تحسب بعد الانتهاء من مراجعة كافة الفواتير وتقارير أداء الخدمة معتمدة ومختومة وتقديم شهادة تفيد بسداد العمالة الغير منتظمة والمقدمة شهريا ، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفى حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

يعتمد،،،

روجع قانونا

روجع ماليا

روجع فنيا

البند الثالث عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والاسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة، ووجود الاعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية المتعاقد في ترتيب عطاؤه ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم١٨٢ لسنة٢٠١٨ المشار إليه.

البند الرابع عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفى المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي اساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفى حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول بعد موافقة السلطة المختصة فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجه لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند السادس عشر

كلف الطرف الأول السيد/... بصفته الوظيفية ..... بموجب القرار رقم..... الصادر في... مسئولاً عن إدارة هذا العقد.

البند السابع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند الثامن عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون

روجع فنيا | روجع ماليا | روجع قانونا | يعتمد،،،

أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند التاسع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز اسبوعين من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً لأحكام المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في الجرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الحادي العشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند الثالث والعشرون

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى.

٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، واذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفى جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

روجع فنيا | روجع ماليا | روجع قانونا | يعتمد ،،،

البند الرابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني بعد موافقة السلطة المختصة، وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بكراسة الاشتراطات على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل منها.

البند الخامس والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الاول أو في حصوله على العقد.

٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند السادس والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السابع والعشرون

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود العقد.

البند الثامن والعشرون

يقبل الطرفين اي تعديلات قد تدخلها ادارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة على العقد المبرم طوال فترة سريانه وذلك طبقا للمادة (٩٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

روجع فنيا | روجع ماليا | روجع قانونا | يعتمد،،،

البند التاسع والعشرون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولا بأول وحتى انتهاء التعاقد ، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدي التزامه بشروط التعاقد ، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التى توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الأخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً ، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية.

البند الحادي والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

روجع فنيا	روجع ماليا	روجع قانونا	يعتمد

الطرف الأول
فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر

د/ .....
مدير فرع الهيئة العامة للرعاية الصحية بمحافظة الأقصر

الطرف الثاني
شركة .....

السيد/ .....
.....